

كشاف القناع عن متن الإقناع

والجاموس والغنم) ضأنها ومعزها لقوله تعالى ! . !

(ودجاج) لقول أبي موسى رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج (وديوك وطاووس وببغاء وهي الدرة وعندليب) وهو الهزار وهو الشحرور (وسائر الوحش من الصيد كلها وزاغ) طائر صغير أغبر (وغراب الزرع وهو أحمر المنقار والرجل) يأكل الزرع يطير مع الزاغ لأن مرعاهما الزرع والحبوب (وحجل وزرزور) بضم أوله نوع من العصافير (وصعوة جمع صعو وهو صغار العصافير أحمر الرأس وحمام وأنواعه من الفواخت والجوازل والرقاطي والدياسي وسما ني وسلوى .

وقيل هما شيء واحد وعصافير وقنابر وقطا وحباري) لقول سفينة أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حباري رواه أبو داود (وكركي وكروان ويط وأوز وما أشبهه مما يلقت الحب أو يفدى في الإحرام) لأن ذلك مستطاب فيحل لأنه من الطيبات فيدخل في عموم قوله تعالى ! . ! (وغرانيق) قال في الحاشية الغرانق جمع غرنق بضم الغين المعجمة وفتح النون من طير الماء طويل العنق (وطيور الماء كله وأشباه ذلك) أي مباح لما سبق (ويباح جميع حيوانات البحر) لقوله تعالى ! . !

الآية وقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن ماء البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته . رواه مالك (إلا الصفدع) بكسر الصاد والذال والأنثى صفدعة ومنهم من يفتح الدال نص عليه وحجج بأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله رواه أحمد وأبو داود والنسائي (والحية) لأنها من الخبائث وفيها وجه وأطلقهما في الفروع (والتمساح) نص عليه وعنه بأنه يأكل الناس .

\$ فصل (وتحرم الجلالة \$ وهي التي أكثر علفها النجاسة ولبنها) لما روى ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة